

واللغة تلك والقسم على ذلك قوله في شرح المطالع فالحكم في القضية اما على الوجان سواء الفصول والخصائص او الخصائص
 او الانواع ولا يتخاصر كمن المفهوم من العرف واللغة الا خبران فالهكم على المسئلة الاول هذا هو الجواب بل هو عند العصام
 والبعض جاب بكل النوع على الاضاهي ورده بانة تكلف وغير حاسم لعدم صدقه على الجنس العام في مثل كل شيء موجود ثم منع
 اختصاص التالى بالمقام بقوله نعم تنجى الى في الموضوعي ثم منع اختصاص الساس والجنس بالعرض العام بقوله كما لا يخفى المساور
 بالعرض العام ولما امكن الجواب بان ذكر الشيء لا ينافي في اعاده فقال لا رولى ولم يقبل الصواب ثم اعترض بان الفرد يخرج للجنس
 والفصل والخاصة والصف والمخصص فلا حاجة الى التقييد لافراد بالشخصية او النوعية لا يخرج ما ذكره ومنع الصوري بان الفرد
 مسا والمخصص على اصطلاحها ما نبي فلا يخرج المخصص بالافراد فقط وان خرج الباقي وبطل الاستدلال هذا خلو اصطلاحها
 واما في اصطلاحها اصطلاح المنطق فالمخصص عم من الفرد وجزءه ان المخصص على اصطلاح المنطق عبارة عن الطبيعة الكلية
 المعوضة للشخص وهو خارجة عن الطبيعة واما الفرد هو المركب من العارض والمعرض والشخص داخل في الفرد وكذا قال السيد الشريف
 مخصوص المخصص من الفرد حيث قال استراكت المخصص الكلي كونه دائما على سبيل التواطى واشترت الفرد فيه قد يكون على سبيل
 التشكيك وقد يكون على سبيل التواطى والكلي بالنسبة الى المخصص دائما كونه نوعا وبالنسبة الى الافراد قد يكون نوعا وقد يكون فصلا
 وقد يكون جنسا وقد يكون خاصة وقد يكون عرضا عما فاعلى هذا ذكر الفرد في المخصص فلا حاجة الى التقييد بالشخصية او النوعية
 ومنع بان الفرد خاص على ما بينته فاذا ذكر الخاص ذكر العام عنده فلا يخرج فلو سلم كمن فرقا بان ان كان الفرد محققا يقال له خصا
 وفردا وان كان مفقدا يقال له حصصه ففى هذا ذكر الفرد يخرج معاده حيث قالوا ان الماهية نوع ان انضم اليها قيد خارج كل
 مثل انسان روى ونجى فهو وصف وان انضم جرنى فاذا كان فاده محققه فمى شخص وفرد وان كان مفقدا فمى حصصه وكذا ان كان
 الكلي مضادا الى افراده فهو حصصه مثل حيوان انسان وحيوان فرس ومثل اسنك زيد وشان عمرو وان للجوان افرادي الاول مثل
 انسان وفرس وبعيل وبقرة وغنم وغير ذلك والثاني حيوان انسان وحيوان فرس وحيوان بقرة ويسمى الاول افراد والثاني حصصا

واللغة تلك والقسم على ذلك قوله في شرح المطالع فالحكم في القضية اما على الوجان سواء الفصول والخصائص او الخصائص او الانواع ولا يتخاصر كمن المفهوم من العرف واللغة الا خبران فالهكم على المسئلة الاول هذا هو الجواب بل هو عند العصام والبعض جاب بكل النوع على الاضاهي ورده بانة تكلف وغير حاسم لعدم صدقه على الجنس العام في مثل كل شيء موجود ثم منع اختصاص التالى بالمقام بقوله نعم تنجى الى في الموضوعي ثم منع اختصاص الساس والجنس بالعرض العام بقوله كما لا يخفى المساور بالعرض العام ولما امكن الجواب بان ذكر الشيء لا ينافي في اعاده فقال لا رولى ولم يقبل الصواب ثم اعترض بان الفرد يخرج للجنس والفصل والخاصة والصف والمخصص فلا حاجة الى التقييد لافراد بالشخصية او النوعية لا يخرج ما ذكره ومنع الصوري بان الفرد مسا والمخصص على اصطلاحها ما نبي فلا يخرج المخصص بالافراد فقط وان خرج الباقي وبطل الاستدلال هذا خلو اصطلاحها واما في اصطلاحها اصطلاح المنطق فالمخصص عم من الفرد وجزءه ان المخصص على اصطلاح المنطق عبارة عن الطبيعة الكلية المعوضة للشخص وهو خارجة عن الطبيعة واما الفرد هو المركب من العارض والمعرض والشخص داخل في الفرد وكذا قال السيد الشريف مخصوص المخصص من الفرد حيث قال استراكت المخصص الكلي كونه دائما على سبيل التواطى واشترت الفرد فيه قد يكون على سبيل التشكيك وقد يكون على سبيل التواطى والكلي بالنسبة الى المخصص دائما كونه نوعا وبالنسبة الى الافراد قد يكون نوعا وقد يكون فصلا وقد يكون جنسا وقد يكون خاصة وقد يكون عرضا عما فاعلى هذا ذكر الفرد في المخصص فلا حاجة الى التقييد بالشخصية او النوعية ومنع بان الفرد خاص على ما بينته فاذا ذكر الخاص ذكر العام عنده فلا يخرج فلو سلم كمن فرقا بان ان كان الفرد محققا يقال له خصا وفردا وان كان مفقدا يقال له حصصه ففى هذا ذكر الفرد يخرج معاده حيث قالوا ان الماهية نوع ان انضم اليها قيد خارج كل مثل انسان روى ونجى فهو وصف وان انضم جرنى فاذا كان فاده محققه فمى شخص وفرد وان كان مفقدا فمى حصصه وكذا ان كان الكلي مضادا الى افراده فهو حصصه مثل حيوان انسان وحيوان فرس ومثل اسنك زيد وشان عمرو وان للجوان افرادي الاول مثل انسان وفرس وبعيل وبقرة وغنم وغير ذلك والثاني حيوان انسان وحيوان فرس وحيوان بقرة ويسمى الاول افراد والثاني حصصا

تقرير شتاذى انقروا
 وانا الفقير اليكم